

الأصناف الجديدة ، على أن تأخذ الأصناف المختلفة سلسلة من الأرقام ، تأتي بعد اسم الولاية ، أو الشركة ، أو المنظمة المنتجة لهذه الأصناف . وقد تشير الأرقام إلى نسب الصنف في برنامج التربية ، كما قد تشير الرموز إلى مقاومة أمراض معينة ، أو القدرة على تحمل ظروف بيئية خاصة ؛ فمثلاً .. تشير الرموز UC إلى جامعة كاليفورنيا University of California ، و SR إلى المقاومة للملحة Salt Tolerance . و N إلى المقاومة لنيماتودا تعقد الجنور Nematodes ... إلخ .

ويبقى الصنف محتفظاً باسمه ، ولو لم يكتب له النجاح ، ولم تنتشر زراعته . ولايجوز إعطاء نفس الاسم لصنف آخر من نفس المحصول في أى وقت بعد ذلك .

هذا .. وتُنشَرُ - في الولايات المتحدة الأمريكية - مواصفات أصناف المحاصيل الحقلية الجديدة في مجلة Crop Science ، ومواصفات المحاصيل البستانية الجديدة في مجلة HortScience .

قواعد تسجيل الأصناف الجديدة

يسبق تسجيل الأصناف الجديدة والإعلان عنها ضرورة تقييمها على نطاق واسع ، ثم تحديد هويتها بوضع أسماء لها كما سبق بيانه ، كما يتعين تحديد المناطق المناسبة لزراعة الأصناف الجديدة . ويرغم أن هذه الأمور تهم المربي بالدرجة الأولى .. إلا أنه نادراً ماينفرد بها وحده ، وإنما يتقرر ذلك بواسطة لجنة خاصة يطلق عليها اسم Naming and Release Committee يفترض وجودها في كل هيئة ، أو مؤسسة ذات نشاط في مجال تربية النبات . ويكون المربي - عادة - عضواً في هذه اللجنة .

يقدم المربي إلى اللجنة كافة البيانات الخاصة بالصنف الجديد ، التي جمعها خلال فترة التقييم الموسع . ويجب أن يتضمن ذلك بيانات عن المحصول ، وصفات الجودة ، والتضيق ، والصفات المورفولوجية ، والمقاومة للأمراض ، والقدرة على تحمل ظروف بيئية معينة ... إلخ ، كما يجب على المربي تزويد اللجنة كذلك بكافة عيوب الصنف الجديد المقترح . وتُحدّدُ المناطق التي تنتشر فيها زراعة الأصناف الجديدة من واقع البيانات المقدمة ، ومدى جودته في المناطق التي اختبر فيها . وتبدأ زراعة الأصناف الجديدة في مساحات صغيرة نسبياً ، ثم يترك للمزارعين أن يقرروا - بأنفسهم - مدى صلاحية هذه

الأصناف للزراعة (Resh ١٩٨١ ، Janick وآخرون ١٩٨٣) .

وفى مصر .. ينظم القانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٦٠ قواعد تسجيل الأصناف الجديدة من الحاصلات الزراعية . ينص القانون على أن تقدم طلبات تسجيل الأصناف الجديدة إلى لجنة مختصة ، تُشكّل من وكيل وزارة الزراعة المختص ، وسبعة من الموظفين الفنيين بوزارة الزراعة . ويجب أن يشتمل كل طلب على البيانات التالية :

١- اسم الصنف الجديد ، وأصله ونشأته ، والخواص المميزة له .

٢- أنواع التجارب التى أجريت لاختباره ، ومدتها ، ونتائجها .

تفحص اللجنة طلبات التسجيل ، ولها فى سبيل أداء مهمتها تكليف الطالب موافقاته بماتراه لازماً من البيانات ، وتقديم الكميات التى تحددها من تقاوى الصنف الجديد ؛ لإجراء التجارب عليها ، ولها أن تعهد إلى الهيئات والمصالح ، والأقسام الفنية المختصة بوزارة الزراعة ؛ باختبار أصناف الحاصلات الزراعية المستحدثة المطلوب تسجيلها . ولايجوز - فى جميع الحالات - أن تقل مدة التجارب عن سنتين .

ولايجوز تسجيل الصنف الجديد إلا إذا ثبت من تجربته تفوقه على غيره من الأصناف الأخرى فى إحدى صفاته الزراعية ، أو ميزاته الاقتصادية .

النشر العلمى للأصناف الجديدة

يعد نشر الحقائق العلمية المتجمعة عن الصنف الجديد مكملاً لخطوة تسجيل الصنف فى تحقيق الفائدة المرجوة منه ؛ فهو يحفظ للمربي حقوقه الأنبية فى الصنف الجديد ، ويعرّف - كل من يهمه الأمر - بأصل الصنف ، ونسبهِ ، وكيفية إنتاجه ، ومميزاته ، وعبويه ، ونتائج تجارب التقييم التى أجريت عليه ، ومدتها . ويكون النشر فى المجلات العلمية المتخصصة التى تخضع لبحثها للتحكيم . وتبين أشكال (٢٠-١) ، و (٢٠-٢) ، و (٢٠-٣) نسباً ثلاثة من أصناف الخضر ؛ كأمثلة للكيفية التى تعرض بها نشأة ، وطريقة إنتاج الأصناف الجديدة عند نشرها علمياً .

حفظ حقوق المربين

يُنمَح مربي النباتات ، والشركات المنتجة للأصناف الجديدة - فى بعض دول العالم -